laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٦٥
بتاريخ:	١٢/ ٢/ ٢٠٢١

ملف رقم: ٢٠٧٥/٤/٨٦

مجلس الدولة
مركز المعلومات بالجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

السيد الدكتور/ وزير المالية.

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتاب السيد المحاسب/ رئيس قطاع مكتب وزير المالية رقم (٣١٠٤) المؤرخ ٢٠١٩/٥/٢٣م، المُوجه إلى إدارة الفتوى لوزارات المالية والتموين والتضامن الاجتماعي، بشأن طلب الإفادة بالرأي القانوني في مدى جواز الاستمرار فى صرف علاوة الحد الأدنى المقررة لشاغلي الدرجة الأولى بقيمة (٢٥٥) جنيهًا شهريًّا طبقًا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤م لمن تم رفع درجاتهم المالية إلى درجة مدير عام بمسمى كبير باحثين أو إخصائيين أو فنيين أو كتاب- بحسب الأحوال.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن السيد/ رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة سبق أن طلب من إدارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء والتخطيط والتنمية المحلية والاستثمار، الإفادة بالرأى القانونى في مدى جواز تعديل علاوة الحد الأدنى بعد أن تم حسابها على الراتب الأساسي فى ٢٠١٣/١٢/٣١م قبل صدور قرار الترقية لدرجة كبير اعتبارًا من ٢٠١٤/٧/١م، ومدى جواز سحب الفروق المالية نتيجة تعديل العلاوة المذكورة من (٢٥٥) جنيهًا شهريًّا إلى (١٧٠) جنيهًا شهريًّا بأثر رجعى من عدمه، أم يتم التجاوز عما صُرف من فروق، وبتاريخ ٢٠١٦/١/١٤م انتهت إدارة الفتوى إلى: "الاستمرار فى صرف العلاوة المقررة للدرجة الأولى بقيمة (٢٥٥) جنيهًا شهريًّا لمن حصل على درجة كبير"، ولدى دراسة الموضوع من قِبل اللجنة المالية بوزارة المالية تبين لها أن تنفيذ هذه الفتوى سوف يترتب عليه تحميل ميزانية الدولة بأعباء مالية تقدر بمبلغ (٣٥٠) مليون جنيه سنويًّا، الأمر الذي من شأنه تجاوز عجز الموازنة العامة للدولة عن الحدود المستهدفة، وأن قرار رئيس مجلس الوزراء- سالف الذكر- قصر نطاق العلاوة على استمرار حساب علاوة الحد الأدنى للعاملين الحاليين أو من يُعين مستقبلًا بذات النسبة والقيمة للأجر الأساسي في ٢٠١٣/١٢/٣١م، فضلًا

الجمهورية للفتوى والتشريع
٢١٦٦٣

laa-eg.com

عن أن هذا القرار قد اعتدّ– فى مقام الاستحقاق– بالدرجة المالية التي يشغلها العامل دون الأعباء والمسئوليات الملقاة على عاتقه، كذلك فإن جميع العاملين بوزارة المالية، ومنهم العاملون بمصلحة الضرائب (القيمة المضافة)، يتمتعون بنظم إثابة تتجاوز نسبة (٤٠٠٪)، ومن ثم فإنهم لا يستحقون علاوة الحد الأدنى، يُضاف إلى ذلك أنه تم إضافة الحد الأقصى لفئة علاوة الحد الأدنى المقررة لكل درجة وظيفية طبقًا للجدول المرافق لقرار رئيس مجلس الوزراء– المارّ ذكره – إلى الأجر الوظيفي للمخاطبين بأحكام قانون الخدمة المدنية، وانتهت اللجنة المالية إلى عرض الموضوع برمته على إدارة الفتوى لوزارات المالية والتموين والتضامن الاجتماعي، وقد تم إحالة الموضوع إلى اللجنة الأولى لقسم الفتوى، التي قررت إحالته إلى الجمعية العمومية؛ نظرًا لأهميته وعموميته.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ١٣ من يناير عام ٢٠٢١م، الموافق ٢٩ من جمادى الأولى عام ١٤٤٢هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم حثّها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق إن إدارة الفتوى المُختصة طلبت من الجهة الإدارية طالبة إبداء الرأي في الموضوع (وزارة المالية)، بموجب كتابها رقم (٣٩٠) المؤرخ ٢٠٢٠/٥/١٢م، موافاتها ببعض المستندات والبيانات اللازمة لإبداء الرأى فى الموضوع، وهى: ١–حالة واقعية تخص الموضوع المستطلع الرأي بشأنه. ٢–تحديد المسألة المستطلع بشأنها الرأي على وجه الدقة في ضوء ما ورد بكتاب طلب الرأي أن جميع العاملين بوزارة المالية– ومنهم العاملون بمصلحة الضرائب (القيمة المضافة)– يتمتعون بنظم إثابة أفضل تتجاوز نسبة (٤٠٠ %) الواردة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤م، ومن ثم فإنهم لا يستحقون علاوة الحد الأدنى، واستعجالها لهذه المستندات والبيانات بموجب كتبها أرقام: (٤٧٥) المؤرخ ٢٠٢٠/٧/١م و(٥٧٧) المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١٨م و(٦٨٥) المؤرخ ٢٠٢٠/١٠/١٣م، وقد تضمنت تلك الكتب الإشارة إلى أن عدم موافاة إدارة الفتوى بالمستندات والبيانات المطلوبة يعد عدولا عن طلب عرض الموضوع،

laa-eg.com

إلا أن وزارة المالية نكلت عن موافاتها بتلك البيانات والمستندات؛ الأمر الذي ينبئ عن عدولها عن طلب عرض الموضوع على الجمعية العمومية، مما يتعين معه حفظه.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ١٢ / ٢ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة